(284) ولمّا سرقت المرأة المخزوميّة ما سرقت ـ في عهد النبيّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ـ وأراد اُسامة بن زيد الشفاعة في حقّها، فكلّم النبيّ في أمرها، قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: "أتشفع في حدّ من حدود اللّه" ؟! ثمّ قام فخطب وقال: "أيّها الناسُ إنّما هلك الّذين من قبلكُم أنّهم كانوا إذا سرق فيهم الشّريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضّعيف أقاموا عليه الحدّ" (1). وعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أنّه قال: "ساعة إمام عادل أفضل من عبادة سبعين سنة وحدّ يقام للّه في الأرض أفضل من مطر أربعين صباحاً" (2). وفي حديث مفصّل وقضية مطوّلة قال الإمام عليّ ـ عليه السلام ـ: "اللّهمّ إنّك قلت لنبيّك فيما أخبرته من دينك: يا محمّد من عطّل حدّاً من حدودي فقد عاندني وطلب بذلك مضادّتي" (3). وقال الإمام أمير المؤمنين ـ عليه السلام ـ أيضاً: "لابدّ للنّاس من إمام يقوم بأمرهم وينهاهم ويقيم فيهم الحدود ويجاهد فيهم العدوّ، ويقسّم الغنائم ويفرض الفرائض أبواب ما فيه صلاحهم ويحذّرهم ما فيه مضارّهم، إذا كان الأمر والنهي أحد أسباب بقاء الخلق وإلاّ سقطت الرغبة والرهبة ولم يرتدع ويفسد التدبير وكان ذلك سبباً لهلاك العباد فتمام أمر البقاء والحياة في الطّعام والشّراب والمساكن والنكّاح من النّساء والحلال الأمر والنّهي"(4). وعن الإمام الباقر محمد بن عليّ ـ عليه السلام ـ: "إنّ اللّه تعالى لم يدع شيئاً تحتاج إليه الاُمّةُ ـ إلى يوم القيامة ـ إلاّ أنزله في كتابه، وبيّنه لرسوله. وجعل لمن تعدّى الحدّ حدّاً"(5). وعنه ـ عليه السلام ـ أيضاً أنّه قال: "حدّ يقام في الأرض أزكى فيها من مطر أربعين

1- صحيح مسلم 5:114. 2- وسائل الشيعة 18:308، والخراج:164. 3- وسائل الشيعة 18:308. 4- رسالة المحكم والمتشابه للسيد المرتضى نقلاً عن تفسير النعمانيّ:50. 5- وسائل الشيعة 18:311.